

المشكلة كما مره وسنة احوه وان كان يساهم في جميع او في اكثر  
 واما ثلث اعداد و سهم فاضرب احد الاعداد في اصل المشكلة  
 كثلث اثنان وثلثة اعمام وان تراخلت الاعداد فاضربهم  
 اكثرها في اصل المشكلة كاربع زوجات وثلث جدات وان في عشر  
 اعمام وان وافق بعضها لاعداد بعضها فاضرب وافق اعمام في جميع  
 اثنتان في المبلغ في وفاق اثنتان ان وافق والثاني في جميعه والمبلغ  
 في اربع كذلك ثم اصل في اصل المشكلة كاربع زوجات وثلث  
 عشر جدات وثمان في عشرة نساء وسنة اعمام وانه ثبات الاعداد  
 فاضرب كل احد في جميع اثنتان في المبلغ في اثنتان ثم المبلغ في  
 اربع ثم اصل في اصل المشكلة كاربعة وعشر نساء وسنة  
 جدات وسبعة اعمام وان كانت المشكلة عائلة فاضرب ما  
 حضرته في الاصل في جميع ذلك **مفضل** وان اصل  
 العدد في يعرف بان طرح الاقل من الاكثر ثمين او اكثر فيقيمة ويقسم  
 الاكثر على الاقل فتقسم بمية صميمه كالمخمس مع العشرية في  
 توافقها بان تنقسم الاقل من الاكثر من الجايبين حتى يتوافقا في  
 مقدار فانه يتوافقا في واحد منها متبنايان وان في اكثرهما متوافقا  
 فانه كان اثنان منها متوافقان بالتحصيف وان ثلثة ثباتا لثلاث او  
 اربعة فبالربح هكذا الي العشرة وان في احد عشر فيجرب من اربعة عشر  
 وهما جوا وان اردت معرفة نصيب كل فريق من التصحيح فاضرب  
 ما كان لهم اثنان اصل المشكلة فيما ذمته في اصل المشكلة فافرح  
 فهو نصيبه وكذا العمل في معرفة نصيب كل فرد فانه شئت فانسب  
 سهام كل فريق من اصل المشكلة الي عدد رؤوسهم ثم اعطى كل  
 تلك الثلث من المصروف لكل فرد منهم وان اردت

الركبة بين الوزيرة او الوعاء فانظر بين الركبة والتصحيح وان كان  
 بينهما موافقا فاضرب سهام كل وارث من التصحيح في وفاق  
 الركبة ثم اقسم الما حصل على وفاق التصحيح فافرح فهو نصيب  
 ذلك الوارث وان لم يكن سهامها موافقا فاضرب سهام كل  
 وارث في جميع الركبة ثم اقسم الما حصل على جميع التصحيح فافرح  
 فهو نصيبه وكذا العمل بمعرفة نصيب كل فريق وفي التصحيح  
 بين الرؤساء اجعل مجموع الرهن كالتصحيح وكل سهم سهمه وارث  
 ثم اصل العمل المذكور ومن صالح الوزيرة او الوعاء على شئ  
 منها فاطرح نصيبه التصحيح او القويون واقسم الباقي على  
 سهام من بقي او رؤوسهم **قال** القهقري هذا اخذتني الاثر  
 ولم آل في عدم ترك شئ من مسائل الكتب الاربعة والتوضيح  
 الاشارة على الاطلاق على الاضلال بشي منها ان يحتمل محتملة  
 فان الال ان محل الشك وان ليس كذلك بعد التام  
 في طمان تلك المسئلة فانه ربما ذكرت بعض المسائل في  
 بعض الكتب المذكورة في موضع وفي غيره في موضع آخر فالتفت  
 بذكرها في احد الموضوعين ثم اني زدت مسائل كثيرة من  
 الهداية وجميع الجوين ولم ازد شيئا من غيرها السهل الطلب  
 على من اشتهر عليه صحة شئ من الاليس في الكتب الاربعة  
 وانتهى حبي ونعم الوكيل

مسائل